

المؤتمر العالمي العاشر للوحدة الإسلامية

ـ(61)ـ الاجتماعى الأمل. وهذا ما سوف نعرض له إن شاء الله فى أحداث مقبلة. 22ـ

تؤكد المادة(56) أن الحاكمة المطلقة على الكون والإنسان هي الله تعالى وأنه تعالى هو الذى استخلف الإنسان واستعمره فى هذه الأرض، ثم تعرض المواد التالية كيفية إعمال هذه الحاكمة الشعبية. 23ـ وفى المادة(67) نجد ممثل الشعب فى مجلس الشورى الإسلامى يقسم على الحفاظ على حريم الإسلام، ومعطيات الثورة الإسلامىة، حراسة مباني الجمهورية الإسلامىة. 24ـ تؤكد المادة(72) أن مجلس الشورى الإسلامى لا يمكنه أن يضع قوانين تخالف الإسلام. 25ـ تقرر المادة(91) تشكيل مجلس صيانة الدستور للقيام بمهمة حراسة أحكام الإسلام والدستور، ويكون المرجع الرئيس فى هذا الجانب. 26ـ وتقرر المادة(115) أن رئيس الجمهورية ينتخب من بين المتدينين السياسيين المتصفين بالتقوى والإيمان بمباني الجمهورية الإسلامىة، وهو يقسم كما تقرر المادة(121) على الدفاع عن الإسلام. 27ـ وجاء فى المادة(144) أن جيش الجمهورية الإسلامىة يجب أن يكون جيشاً إسلامياً عقائدياً وشعبياً يضم الأفراد الكفوئين لتحقيق أهداف الثورة الإسلامىة والتضحىة فى سبيلها. 28ـ أما المادة(152) فهي تضع أسس السياسة الخارجىة وأهدافها. ومن أهم هذه الأهداف الدفاع عن حقوق جميع المسلمين، فى حين تنص المادة(153) على أن الجمهورية الإسلامىة تجعل سعادة الإنسان فى المجموع البشرى هدفها الرئيس، وتعتبر الاستقلال والحرىة وحكم الحق والعدل من حقوق كل الناس فى العالم. 29ـ تقرر المادة 162 أن يكون رئيس القوة القضاة مجتهداً عادلاً.